



قراءة في نوازل العلامة محمد التادوي بن سودة المري الفاسي

(١٢٠٩هـ)

A reading of the calamities of the scholar Muhammad al-Tadawi
bin Sawda al-Marri al-Fassi (1209 AH)

إعداد

د. نورالدين لرجي

Dr. Nouredine Larja

أستاذ بمعهد محمد السادس لتكوين الأئمة المرشدين والمرشدات بالرباط - جامعة القرويين

Doi: 10.21608/jnal.2024.389622

٢٠٢٤ / ٨ / ١٥

استلام البحث

٢٠٢٤ / ٩ / ١٥

قبول البحث

لرجي، نورالدين (٢٠٢٤). قراءة في نوازل العلامة محمد التادوي بن سودة المري الفاسي (١٢٠٩هـ). *مجلة الناطقين بغير اللغة العربية*، المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب، مصر، ٧(٢٣)، ١٢٩ - ١٤٨.

<http://jn.aljournals.ekb.eq>

قراءة في نوازل العلامة محمد التادوي بن سودة المري الفاسي (١٢٠٩ هـ) المستخلص:

هذا البحث يتضمن قراءة في مخطوط: "نوازل العلامة محمد التادوي بن سودة"، الذي يعتبر من أعلام الحاضرة الفاسية في عهد ازدهارها الثقافي والفكري، والذي هو نتاج جامعة القرويين العامرة، مفخرة كل المسلمين بما خرجته من أعلام في فنون شتى، وقد تناولت هذه النوازل مختلف الموضوعات من أمور العبادات والمعاملات والأقضية وغيرها من الموضوعات المهمة، ونجد العلامة التادوي قد تصدى لكل مسألة أو نازلة عرضت عليه بالتدقيق العلمي والبحث عن الجواب الذي يتناسب مع أحكام الشريعة، والأخذ فيها بالراجح من الأدلة، والمشهور من أقوال أهل العلم، دون أن يغفل ما جرى به عمل أهل البلد، وقد عملنا في هذا البحث على إمطة اللثام عن هذه النوازل والتعريف بها، في أوساط أهل العلم من الباحثين والمهتمين بهذا النوع من التراث العلمي الإسلامي، وذلك بنسبتها إلى مؤلفها، وذكر موضوعاتها ومضامينها، مع تبيان المنهج المعتمد في معالجتها، وأختم بتوصيف للنسخ المخطوطة المتوفرة في قراءة هذه النوازل.

كلمات مفتاحية: مخطوط، النوازل، التادوي بن سودة.

Abstract:

This search includes reading in a manuscript: "Nawzel al-Ma'il Muhammad al-Tawadi bin Suda", considered a flag of the Fascist civilization in its period of cultural and intellectual flourishing, is the product of the University of the Villagers al-Amra. All Muslims are proud of the flags it has produced in various arts, and these have dealt with various subjects such as worship, dealings, and issues and other important subjects. We find that the Tatawaddy mark has dealt with every matter or issue submitted to scientific scrutiny and the search for an answer that is in accordance with the provisions of the Shariah, and it has taken more evidence, and well-known sayings by the people of science, without ignoring what has been done by the people of the country. We have worked in this search for the identification and publicizing these phenomena among scholars and those who are interested in the Islamic heritage, and in its subjects, and in order to mention its content, in processing them,

and I conclude with a description of the manuscript copies available in the reading of these descendants.

keywords: manuscript, alnawazil, tadawi ibnou souda

تمهيد:

الحمد لله، وأصلي وأسلم على سيدنا ومولانا رسول الله وآله الأطهار، وصحابته الأخيار.

أما بعد؛ تعتبر كتب الفتاوى ونوازل العلماء من المصنفات المخطوطة: التي أفردت فيها مؤلفات مخصوصة، تعددت أنواعها وموضوعها، باعتبارها فقها تطبيقيا يساير قضايا كل عصر، وفي كل مصر، ويواكب المستجدات في كل مجالات الحياة. إذ تتناول في الغالب مسائل ليست في كتب المذهب من نوازل العصر، ولذا يستفاد منها في تقرير المذهب في المسائل الجديدة، كما يستفاد منها في معرفة الراجح من الأقوال، فكانت هذه الكتب وليدة الحاجة، لكون المفتي تعرض عليه قضايا الناس لحظة بلحظة، فهو لصيق بهم، عالم بأحوالهم، مُلم بواقعهم.

وقد وقع اختيارنا على تناول نوازل غنية بالفوائد العلمية، والدرر الفقهية، لعالم جليل وفقه مدقق نحير، هو: سيدي محمد التادوي بن سودة (١٢٠٩هـ)، حيث لم يسبق أن حققت من قبل، ولم ترى النور بعد، فرأينا أنه عمل يستحق أن يحقق حتى يتيسر إخراجه إلى حيز الوجود، نظرا لما لهذه الأجوبة من المكانة الرفيعة، حيث تعتبر من أهم القضايا الفقهية التي تعكس الواقع الاجتماعي في عصر المؤلف، وما لها من أهمية في القضاء والمرافعات.

وقسمنا العمل إلى مبحثين:

المبحث الأول: التعريف بالمؤلف وعصره:

المبحث الثاني: التعريف بالنوازل التادوي بن سودة:



المبحث الأول: التعريف بالمؤلف وعصره:

المطلب الأول: عصر المؤلف:

أولاً: الحالة السياسية: عاش العلامة سيدي محمد بن الطالب بن سودة في القرن الثاني عشر الهجري أي بين سنتي: ١١٢٥ هـ و ١١٨٨ هـ^١، في ظروف سياسية صعبة يمكن أن نقسمها إلى ثلاث مراحل:

المرحلة الأولى: وهي مرحلة المجد السياسي لحكم المولى إسماعيل حتى سنة: ١١٣٩ هـ، حيث تميزت بالهدوء والاستقرار، نظراً للسياسة الحازمة التي سلكها السلطان، وقوة الجيش المسمى: "جيش البخاري"، هذا الأخير لعب دوراً كبيراً في تقوية السلطة المركزية، وتثبيت الأمن في البلاد.

المرحلة الثانية: عرفت البلاد أزمة حادة، هيمن فيها الجيش على مقاليد السلطة، حيث لم يعهد المولى إسماعيل قبل وفاته لأحد من بعده بالخلافة، فعرفت هذه الفترة من تاريخ البلاد وقبل تنصيب السلطان اضطراباً وفوضى^٢.

وعند تولية السلطان سيدي محمد بن عبد الله سنة ١١٦١ هـ حاول تحقيق بعض التوازن السياسي، وذلك بعقد تحالف بين العناصر البربرية والعربية، الذي كان وسيلة لإعادة البلاد إلى هدوء نسبي^٣.

المرحلة الثالثة: عاش فيها المؤلف فترة من حكم السلطان سيدي محمد بن عبد الله، هذا الأخير حاول إعادة النظر في دعائم الحكم، لإقامة البلاد على أسس سياسية متينة وقام بإصلاحات جذرية، كما اعتمد من أجل إخماد الفتن، الحلول الزجرية، لأن المغرب قد عرف حالة خطيرة من الفوضى قد لا تنفع معها الحلول الودية^٤.

ثانياً: الحياة الاجتماعية: عادة ما تنعكس الأحداث السياسية على الوضع الاجتماعي داخل البلاد، وهو ما حدث في الفترة التي عاش فيها المؤلف، حيث نجد أن فترة حكم السلطان المولى إسماعيل عرفت نوعاً من الاستقرار الاجتماعي، فانتشر الأمن،

^١ - انظر: محمود شاكور، كتاب التاريخ الإسلامي، المكتب الإسلامي، الطبعة الرابعة، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م: (٥٣٩/٨ - ٥٤٠).

^٢ - انظر: أحمد بن خالد الناصري، الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى، تحقيق: جعفر الناصري، ومحمد الناصري دار الكتاب البيضاء الطبعة الأولى: ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م: (١٠٣/٧).

^٣ - انظر: حركات إبراهيم، المغرب عبر التاريخ، دار الرشد الحديثة، سنة الطبع: ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م: (ص: ٦٤).

^٤ - انظر: أبو القاسم الزياتي، الروضة السليمانية في ذكر ملوك الدولة الإسماعيلية: (ص: ٣٧١ - ٣٧٢).

^٥ - انظر تفصيل الكلام عن هذا في: المغرب عبر التاريخ: (٨٧/٣ - ٨٨)، والاستقصا: (١٩-١٨/٨)

وسكنت الرعية، وانتعشت التجارة، فكانت تخرج المرأة والنمي من وجدة إلى وادي نون، فلا يجدان من يسألهما من أين؟ ولا إلى أين؟ مع الرخاء المفرط^٦.
إلا أن الأمر سرعان ما بدأ يتدهور بعد وفاة المولى إسماعيل، فلم يقدر أحد ممن جاء بعده من إقرار النظام، فأدرك الناس بسبب ذلك الفتن والاضطرابات، وعمت الفوضى، وانتشرت المجاعة، وارتفعت الأسعار، وقلت الأمطار وقاسى الناس الشدائد العظام من شدة الغلاء، وفرت نتيجة ذلك الناس كل الفرار^٧. وانتشرت الأوبئة في جميع البلاد، وفنى به خلائق عديدة لا تحصى^٨.

وشهد بداية عهد السلطان سيدي محمد بن عبد الله توجيه الجهود إلى تهدئة الوضع وإعادة الأمن والاطمئنان، والقضاء على الفتن، والحروب الداخلية، خصوصا وأن الناس كانوا قد سئموا الهرج والفتن وأعياهم الاضطراب والفوضى، وملوا الحروب^٩.

فاعتمد السلطان جملة من السياسات الزجرية القاسية، والسهر على قيادة الحملات التأديبية بنفسه من أجل تثبيت الأمن والأمان^{١٠}، فاستطاع أن يعيد الأمن والاستقرار للبلاد، بفضل حسن سياسته وكمال نجدته، وجودة رأيه وتام معرفته بإدارة الأمور على وجهها، حتى أحبته القلوب وعلقت به الآمال^{١١}.

ثالثا: الحياة الثقافية: عرف عهد المؤلف نوعا ما من الاهتمام بالجانب الثقافي والعلمي وأهله، وذلك بتشجيع العلم والاعتناء بالعلماء، فكان السلاطين الذين عاصروهم، يقومون بدعوة العلماء إلى التعمق في مسائل العلم وقضايا التعليم، والابتعاد عن الجهل والتقاعس، وكان السلاطين يستشيرون العلماء ويأخذون برأيهم^{١٢}.

^٦ - الاستقصا: (٩٧/٧).

^٧ - انظر: محمد الضعيف الرباطي، تاريخ الضعيف، تقديم وتحقيق: أحمد العماري، دار المأثور، الطبعة الأولى: ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م: (٢١٦/١، ٢١٧)،

^٨ - انظر: المرجع نفسه (٢٧٣/١).

^٩ - انظر: الاستقصا: (١٦/٨).

^{١٠} - انظر: المرجع نفسه.

^{١١} - انظر: المرجع نفسه: (٣/٨).

^{١٢} - انظر بتفصيل: الاستقصا: (٦٦/٧)، وابن زيدان، المنزاع اللطيف في مفاخر المولى إسماعيل ابن الشريف، تقديم وتحقيق، عبد الهادي التازي، مطبعة إديال البيضاء الطبعة الأولى ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م: (ص: ٨٣) وما بعدها.

كما كانوا يحرصون على حضور مجالس ختم قراءة الكتب، ومعهم رجال الدولة، في حفل ثقافي بديع، توزع فيه الجوائز، وتتشد الأشعار منوهة بالكتاب وخاتمه^{١٣}.

المطلب الثاني: التعريف بالعلامة التادوي بن سودة الفاسي:

أولاً: اسمه ونسبه وكنيته ولقبه: هو محمد بن محمد الطالب بن محمد بن علي بن محمد بن علي بن محمد بن أبي القاسم بن محمد بن أبي القاسم بن محمد القادم من غرناطة إلى فاس، المعروف بابن سودة المري القرشي الأندلسي أصلاً، الفاسي داراً ومنشأً اشتهر بلقب: التادوي بن سودة، منسوب إلى بني تاود بلد من أعمال فاس.

وله عدة كنى منها: أبو النور، وأبو عبد الله، أبو المعارف^{١٤}.

ثانياً: ولادته: اختلفت في تحديد تاريخ ودلالة المؤلف، والراجح ما ذهب إليه صاحب الروضة المقصودة حيث قال: توفي والده رضي الله وتركه حملاً في بطن أمه، وذلك سنة ١١٢٣هـ^{١٥}، وهو الراجح عند العلماء وأصحاب التراجم، نظراً لكون صاحب الروضة المقصودة من تلامذة الشيخ ولكونه هو الأقرب إليه، وإلى أسرته.

ثالثاً: نشأته وتحصيله العلمي: تلقى الشيخ تعليمه الأولى ومبادئ العلوم كلها بفاس المحروسة، بعدها قام برحلة إلى المشرق رفقة ولديه محمد، وأبو بكر وذلك سنة: ١١٩١هـ، وكان عمره حوالي ٧٤ سنة.

وقد لقي في هذه الرحلة جماعة من العلماء والفقهاء، بالحرمين الشريفين، ومصر، والقاهرة وغير ذلك من الحواضر والبوداي، فاستفاد منهم وأفاد وانتفع به الحاضر والباد.

رابعاً: شيوخه: أخذ الشيخ محمد بن الطالب التادوي بن سودة -رحمه الله- عن مجموعة من علماء عصره المبرزين في شتى العلوم والفنون، منهم المشاركة والمغاربة، منهم:

^{١٣} - انظر: أبو القاسم الزياني، الترجمانة الكبرى وأخبار المعمور برا وبحرا، تحقيق عبد الكريم الفيلاي دار المعرفة، الطبعة الأولى: ١٤١٢هـ - ١٩٩١م: (ص: ١٢) بتصرف.

^{١٤} - قال الشيخ عبد الحفيظ الفاسي: "أما كنيته اخترنا له: أبا المعارف مناسبة لحالته العلمية، لأن العلماء قالوا: إن الكنية تارة تكون للتعظيم والتوصيف، وتارة إلى الأولاد، وتارة لما يناسب الاسم أو حالة المسمى، وتارة للعلمية الصرفة، لكن الذي اشتهر به هو التادوي بن سودة، أو أبو عبد الله محمد التادوي ابن سودة"

- انظر: لعبد الحفيظ الفاسي، التاج فيمن اسمه محمد من ملوك الإسلام، المطبعة الأهلية الرباط: ١٣٤٦هـ: (ص: ٧).

^{١٥} - انظر: الروضة المقصودة: (١/٢٠٤).

- شيوخه المغاربة:
 - (١) أبو العباس أحمد بن أحمد الشدادي الحسني: (ت: ١١٤٦هـ) قرأ^{١٦}.
 - (٢) أبو العباس أحمد بن مبارك اللمطي السجلماسي العلامة، (ت: ١١٥٥هـ)^{١٧}.
 - (٣) أبو العباس أحمد عبد العزيز السجلماسي الهلالي: (ت: ١١٧٥هـ)^{١٨}.
 - شيوخه المشاركة:
 - (١) أبو زيد سيدي عبد الرحمن بن محمد بن أسلم الحسني الحسيني: ^{١٩}.
 - (٢) أبو الحسن علي بن أحمد الصعيدي العلوي المالكي: (ت: ١١٩١هـ) ٢٠.
 - (٣) أبو العباس أحمد الدمنهوري شيخ الشافعية: (ت: ١١٩٢هـ) ^{٢١}.
- خامسا: تلامذته:** إن تلامذة الشيخ التاودي -رحمه الله- في الحقيقة يعصب حصرهم نظرا لكثرتهم، وبعد البحث والاستقراء وجدنا ثلة ممن تتلمذ عنه وهم:
- أبناؤه الأربعة^{٢٢}؛

^{١٦} - انظر: أبو عبد الله بن سودة، الفهرسة الصغرى والكبرى، تحقيق: عبد المجيد خيالي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ٢٠٠٢م. (ص: ٩٩)، وعبد الرحمن بن زيدان، إتحاف أعلام الناس بجمال حاضرة مكناس تحقيق: علي عمر، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م: (٣٤١/١)، ومحمد مخلوف، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، تعليق: عبد المجيد خيالي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م: (ص: ٣٣٦).

^{١٧} - انظر: فهرسة ابن سودة: (ص: ٨٨)، ومحمد بن جعفر الكتاني، سلوة الأنفاس ومحادثة الأكياس بمن أقبر من العلماء والصلحاء بفاس، دار الثقافة، الطبعة الأولى: ٢٠٠٤م: (٢/٢٠٣ - ٢٠٥)، وشجرة النور: (ص: ٣٥٢).

^{١٨} - انظر: محمد الحجوي الثعالبي، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي دار الكتب العلمية - بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى - ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م: (٢/٢٤٥)، وشجرة النور الزكية (ص: ٣٥٥).

^{١٩} - انظر: الفهرسة الصغرى والكبرى: (ص: ١١٧).

^{٢٠} - انظر: الفهرسة الصغرى والكبرى: (ص: ١٣٢)، وعبد الحي الكتاني، فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشیخات والمسلسلات، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي - بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، ١٩٨٢م: (٢/٧١٢ - ٧١٣)، الفكر السامي: (٢/٣٤٧).

^{٢١} - انظر: الفهرسة الصغرى والكبرى: (ص: ١٤٠)، والروضة المقصودة: (١/٣٤٠)، فهرس الفهارس: (١/٤٠٤ - ٤٠٥).

^{٢٢} - خلف العلامة التاودي أربعة أبناء منهم:

- أبو العباس أحمد بن التاودي ابن سودة وهو الابن الأكبر للشيخ ولد عام: ١١٥٣هـ وتوفي عام: ١٢٣٥هـ. وخلف خمسة أُنجال كرام كلهم علماء.

- أبو حامد العربي الفاسي: (ت: ١٢٢٩هـ)^{٢٣}.
- أبو الربيع سليمان الحوات صاحب الروضة المقصودة: (ت: ١٢٣١هـ)^{٢٤}.
- أبو زيد عبد الرحمان الحائك التطواني: (ت: ١٢٢٠هـ)^{٢٥}.
- سادسا: مؤلفاته:** خلف العلامة التاودي بن سودة -رحمه الله- تراثا هائلا من المؤلفات والمصنفات، ومن أهم ما خلفه من تراثه العلمي والفكري نجد:
 - شرح الأربعين حديثا النووية^{٢٦}.
 - إحكام أحكام الزكاة للحكام وما ينتظم منه بيت المال^{٢٧}.
 - شرح تحفة ابن عاصم^{٢٨}. المسمى حلى المعاصم لفكر ابن عاصم.
 - شرح لامية الزقاق في صناعة القضاء^{٢٩}.
 - مبادئ التصوف^{٣٠}.
- سابعا: وفاته:** توفي العلامة سيدي محمد بن الطالب بن سودة رحمه الله تعالى عشية عصر يوم الخميس ٢٩ ذي حجة الحرام تسع ومائتين وألف: (١٢٠٩هـ يوافقه

- أبو عبد الله محمد بن سودة وهو الابن الثاني للشيخ، توفي في حياة أبيه وذلك عام: ١١٩٤هـ ولم يخلف عقباً.
- أبو بكر محمد التاودي بن محمد بن سودة لزم خدمة أبيه حتى آخر أيام والده، توفي عام: ١٢١٥هـ.
- أبو القاسم بن محمد التاودي بن سودة تربى في حجر أبيه معتنيا بأمره، توفي عام: ١٢٠٩هـ ولم يخلف عقباً هو الآخر.
- انظر: الروضة المقصودة (٧٣١/٧٠٨/٢)، وسلوة الأنفاس: (١٢١/١ و ١٢٢)، وشجرة النور: (٥٤٥/١)، وعبد السلام بن سودة، إتحاف المطالع بوفيات أعلام القرن الثالث عشر والرابع، تحقيق محمد حجي دار الغرب الإسلامي بيروت، الطبعة الأولى: ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م: (١٢٦/١).
- ^{٢٣} - انظر: ترجمته في: سلوة الأنفاس: (١٢٣/١).
- ^{٢٤} - انظر: سلوة الأنفاس: (١١٦/٣).
- ^{٢٥} - انظر: شجرة النور: (٥٣٨/١)، وإتحاف المطالع: (٢١٠/١).
- ^{٢٦} - توجد نسخة منه بالخرانة الملكية بالرباط تحت عدد: ٧٢٥ و ٢٩٨٩ و ٦٠٢٦ و ٦٧٢١، ونسخة بالمكتبة الوطنية بالرباط تحت عدد: ٢٩٧٥، وطبع بفاس سنة ١٣٠٩هـ.
- ^{٢٧} - وهو تأليف مشترك بينه وبين العلامة أبو حفص عمر الفاسي، وقد طبع الكتاب بتحقيقنا بدار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
- ^{٢٨} - طبع مرارا على الحجر بفاس وطبع بالمطبعة السعدية بفاس كذلك سنة: ١٢٩٣هـ.
- ^{٢٩} - توجد نسخة منه بالمكتبة الوطنية بالرباط تحت عدد: ٨٣٦ د، و ٨٧٢ د، وطبع مع الحاشية بالمطبعة التونسية سنة ١٣٠٣هـ.
- ^{٣٠} - توجد نسخة منه بالمكتبة الوطنية بالرباط تحت رقم: ٦٤٥ ك.

بالتاريخ الميلادي: ٥ يوليوز من سنة ١٧٩٥م ودفن في زاويته قبالة دار الكائنة بحومة زقاق البغل فاس المغرب^{٣١}.

المبحث الثاني: التعريف بنوازل التاودي بن سودة الفاسي:

المطلب الأول: نسبة النوازل إلى المؤلف وذكر جامعها:

أولاً: نسبتها النوازل إلى المؤلف: إن الحديث عن نسبة أي كتاب إلى صاحبه يتطلب مجموعة من الأدلة والبراهين تثبت ادعاء هذه النسبة، ومن أهم ما وقفنا عليه في إثبات نسبة هذه النوازل إلى صاحبها ما يلي:

١- أن المتصفح لنوازل الشيخ التاودي ابن سودة يلحظ لأول وهلة ما كتبه جامعها وهو شيخ الجماعة وقاضيا الإمام أحمد بن التاودي ابن سودة حيث يقول في مقدمة جمعه لها: "وبعد فلما كانت الأحكام الشرعية ضالة ذوي الهمة يستصحبون بها في القضايا المدلّمة، وكان للعقول فيها مجال بين الرمة من فحول الرجال؛ وكان سيدي ووالدي رضي الله عنه وأطال بقاءه وأدام عزه وارتقاءه قد حاز قصب السبق في هذا المضممار، ولا ح فيه كعلم على رأسه نار، وصدرت منه فتاوى مفيدة في أمور عديدة، يستحسنها ذو البصيرة، ويتخذها حرزا وذخيرة؛ ولما رأيت ذلك أمرا يعتنى، وفرضا يجب به الاعتناء، أردت أن أجمع شملها وأحلي الطروس بما يزين شكلها. والله المسؤول أن ينفعنا بما أملناه، ويحسن نيتنا فيما قصدناه، وينتفع بها الحاضر والبادي ويرفع المتناهي والبادي^{٣٢}.

٢- أن الشيخ التاودي ابن سودة حافظا على تراثه النوازلي كان يختم جميع فتاويه بذكر اسمه، حيث كان يقول في نهاية كل نازلة: "والله سبحانه أعلم. وكتب عبد الله سبحانه وتعالى محمد التاودي ابن سودة تغمد الله برحمته^{٣٣}.

٣- لقد أثبت أغلب من ترجم للشيخ التاودي ابن سودة أنه -رحمه الله- خلف نوازل في موضوعات مهمة، ومن بين الذين ذكروا هذا الأمر نخص منهم:

(أ) يقول الشيخ سليمان الحوات وهو يتحدث عن مؤلفات شيخه التاودي ابن سودة: "ثم أجوبة كثيرة في مسائل فقهية وغيرها"^{٣٤}.

(ب) ما ذكره الجبرتي في معرض حديثه عن مؤلفات الشيخ التاودي حيث قال: "ومن تأليف المترجم حاشية على البخاري في أربع مجلدات ... وكانت فتاويه مسددة وأحكامه مؤيدة مع غاية التحرز والصيانة والإتقان^{٣٥}.

^{٣١} - انظر: تاريخ الضعيف: (٤٦٩/٢)، وسلوة الأنفاس: (١١٥/١).

^{٣٢} - انظر مقدمة النوازل (ص: ١).

^{٣٣} - هذا موجود في جميع نوازل الشيخ التاودي بن سودة وهو بمثابة توقيع منه على جميع ما قرره في تلك النوازل.

^{٣٤} - انظر: الروضة المقصودة (٧٠٠/٢).

- ج) قال الشيخ عبد الله كنون عند حديثه عن الآثار العلمية في عصر الدولة العلوية: "كتب الفقه والتصوف وتوابعهما: "... النوازل له"^{٣٦}.
- د) وذكرها الدكتور إدريس بالمحي في كتابه قال: "نوازل التي جمعها ولده القاضي أبو العباس أحمد، وطبعت على الحجر بفاس في ١٧٦ صفحة، وعلى الحجر بفاس كذلك وبهامشها النوازل الصغرى للشيخ عبد القادر الفاسي بمطبعة الأزرق عام: ١٣٠١هـ في ٢٢٦ صفحة^{٣٧}".
- هـ) وقال الدكتور الحسن العبادي في كتابه: "فقه النوازل في سوس" وهو يتحدث عن أشهر نوازل العلماء، ومنهم الشيخ التاودي ابن سودة: - "نوازل": جمعها ولده القاضي أبو العباس أحمد، وطبعت على الحجر بفاس عام: ١٣٠١هـ...^{٣٨}.
- ٤- ومما يدل أيضا على نسبة النوازل له أن كتب الفهارس المخصصة لمخطوطات الخزانات تذكرها منسوبة له، مثل فهرس مخطوطات الخزانة الحسينية حيث جاء مرة تحت عناوين:
- أ- أجوية المري: والمري المقصود به التاودي ابن سودة.
- ب- أجوبة فقهية: وفي الفهرس نسبتها للشيخ التاودي ابن سودة.
- فهذه جملة من البراهين الدالة على نسبة هذه النوازل إلى صاحبها وهو العلامة سيدي محمد التاودي ابن سودة، والله أعلم.
- ثانيا: جامع النوازل:** إذا تأكد أن هذه النوازل هي للشيخ التاودي ابن سودة، فهي ليست من جمعه، لأن هناك جملة من الأمارات تدل على أن جامعها هو ولده جاء في مقدمة هذه النوازل: "فلما كانت الأحكام الشرعية ضالة ذوي الهمة، يستصحبون بها في القضايا المدلّمة، وكان للعقول فيها مجال بين الرمة من فحول الرجال؛ وكان سيدي ووالدي رضي الله عنه، وأطال بقاءه، وأدام عزه وارتقاءه قد حاز قصب السبق في هذا المضمار، ولا ح فيه كعلم على رأسه نار، وصدرت منه فتاوى مفيدة في أمور عديدة، يستحسنها ذو البصيرة، ويتخذها حرزا وذخيرة؛ ولما رأيت ذلك أمرا يقتني،

^{٣٥} - انظر: عبد الرحمن الجبرتي، تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، دار الجبل بيروت: (١٥١/٢).

^{٣٦} - انظر: عبد الله كنون، النبوغ المغربي (٣٠١/١)

^{٣٧} - انظر: إدريس بن الماحي، معجم المطبوعات المغربية منشورات مطابع سلا، ١٩٨٨م (ص: ١٦٨).

^{٣٨} - انظر: الحسن العبادي، فقه النوازل في سوس قضايا وأعلام من القرن التاسع الى نهاية القرن الرابع عشر الهجري، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م: (ص: ٩٢ - ٩٣).

وفرضا يجب به الاعتناء، أردت أن أجمع شملها، وأحلي الطروس بما يزين شكلها...^{٣٩}.

فجمع هذه النوازل كان في حياة الشيخ التاودي وبعد وفاته، ولكن اختلفت المصادر والفهارس في أي ولده كان الجامع، هل أحمد أو محمد؟.

فالنسخة الأولى لمخطوط الخزانة الحسنية رقم ٦٨٢١ والذي هو الأصل في التحقيق لم يشر فيه إلى اسم الجامع، خصوصا وأنه مبتور الآخر.

أما النسخة الثانية لمخطوط الخزانة الحسنية رقم ٥٥٩٠ فجاء فيها أن الجامع هو ولده محمد، حيث جاء في المقدمة: "هذه الأجوبة جمعها صاحبنا الفقيه النجيب الزكي أبو عبد الله سيدي محمد بن شيخنا شمس الدين، وخاتمة المحققين، أبو عبد الله سيدي محمد بن التاودي ابن سودة من أجوبة أبيه المذكورة"^{٤٠}.

وأما نسخة المكتبة الوطنية بالرباط، رقم: ٣٧٣٣ د، فإن ناسخها لم يشر إلى جامع هذه النوازل.

أما النسختان الموجودتان في خزانة القرويين، وهما طبعتان حجریتان: فالأولى وهي تحت رقم: ٩٠٩٨، فقط أشير فيها إلى أنها نوازل الشيخ التاودي ابن سودة ولم يذكر جامعها.

وأما الثانية وهي تحت رقم ٩٦٢٨، فقد أكدت أن هذه النوازل هي من جمع ولد الشيخ التاودي، وهو أبو العباس أحمد حيث قال: "هذه أسئلة وأجوبة الشيخ الإمام العالم الهمام الولي الصالح سيدي محمد التاودي بن العلامة الكاتب سيدي محمد الطالب ابن سودة المري جمعها ولده القاضي أبو العباس سيدي أحمد...."^{٤١}.

والذي يترجح لدينا أن جامع هذه النوازل هو ولده المؤلف القاضي أحمد أبو العباس، للأسباب التالية:

(١) جل المترجمين للشيخ التاودي ابن سودة ذكروا أن نوازله هي من جمع ولده القاضي أبي العباس، ومنهم سليمان الحوات، وهو من تلاميذه ومن المقربين منه وأعلم بمصنفاته وكتبه^{٤٢}، ومحمد بن مخلوف^{٤٣}، وإدريس بالمحي^{٤٤}، وعبد العزيز بن عبد الله^{٤٥}.

^{٣٩} - انظر: مقدمة النوازل (ص: ١).

^{٤٠} - انظر: مقدمة النسخة (ص: ١).

^{٤١} - انظر: مقدمة الطبعة الحجرية رقم ٩٦٢٨ (ص: ١).

^{٤٢} - انظر: الروضة المقصودة: (٢/٧٠١).

^{٤٣} - انظر: شجرة النور (٣٧٢/١).

^{٤٤} - انظر: معجم المطبوعات المغربية (ص: ١٦٨).

^{٤٥} - انظر: ندوة الإمام مالك (٣/٢٤١).

(٢) أن ولد المؤلف أحمد (ت ١٢٣٥ هـ) توفي بعد والده، مما يسر له جمع نوازل والده في حياته وبعد وفاته، وأما ولده محمد فقد توفي قبله (ت ١١٩٤ هـ)، وبعض النوازل حررت بعد هذا التاريخ، منها نازلة كتبت في ذي الحجة سنة ١١٩٩ هـ، وهذا دليل قاطع على استحالة جمعها من لدن ولده محمد.

(٣) أن ولده أحمد كان أكثر احتكاكا بالفتاوى والنوازل، لتقلده منصب القضاء في حياة والده، وقد سلم له في وقته هذا المنصب مع مهارة في صناعة التوثيق؛ بل له أجوبة حسنة في مسائل عديدة من أبواب الفقه^{٤٦}.

المطلب الثاني: تسمية نوازل الشيخ التاودي ابن سودة:

لم يضع الإمام التاودي ابن سودة لنوازل، اسما محددا، ولا أفرد لها عنوانا خاصا يدل عليها؛ ولذلك نجد جل من ترجم له تعبيراتهم عنها، وتعددت أسماؤها، وكل سماها باعتبار، وعنون لها بحسب وجهة نظره إليها. ومن أهم الأسماء الواردة بهذا الشأن نجد: "أجوبة فقهية للتاودي ابن سودة"، "أجوبة المري"، "أسئلة وأجوبة التاودي ابن سودة"، "فتاوى التاودي ابن سودة"، "نوازل التاودي ابن سودة".

ونرى أن الاسم الأليق هو: "نوازل التاودي ابن سودة"، لعدة أسباب نذكر

منها:

أولاً: اختلاف المترجمين في تحديد اسم هذه النوازل، هذا الاختلاف منشأه أن الشيخ التاودي لم يكن في اعتباره أن يضع هذه النوازل كمؤلف لذلك لم يختار له اسما، فأدى هذا إلى اختلاف المترجمين حول اسمها، كما أن ولده أحمد بن التاودي ابن سودة حين جمع هذه النوازل التي وجدها بخط والده، لم يحدد لها اسما أيضا وإنما قال: "وصدرت منه فتاوى مفيدة في أمور عديدة، أردت أن أجمع شملها وأحلى الطروس بما يزين شكلها." مما يدل على أنه أيضا لم يقصد وضع اسم لهذه النوازل، وكان هذا أيضا سببا لاختلاف المترجمين في تسميتها.

ثانياً: عدم وجود اختلاف كبير بين كل هذه المسميات: الفتاوى والنوازل والأجوبة والمسائل، فهي أسماء تدور حول معنى واحد هي إجابة المفتي عن سؤال المستفتي^{٤٧}.

المطلب الثالث: مضمون النوازل وموضوعاتها:

إن المتتبع لمضمون نوازل التاودي بن سودة يلاحظ أنها قد غطت معظم المسائل التي كانت تشغل المجتمع المغربي عموما، حيث تعطي صورة ومعالج للمجتمع المغربي

^{٤٦} - انظر: سلوة الأنفاس للكتاني: (١٢١/١).

^{٤٧} - انظر تفصيل ذلك في: محمد سليمان الأشقر، الفتيا ومناهج الإفتاء مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة الأولى، ١٣٩٦ هـ: (ص: ٩)، وعمر الجبدي، محاضرات في تاريخ المذهب المالكي في الغرب الإسلامي، منشورات عكاظ، ١٤٠٧ هـ: (ص: ٩٥).

خلال الفترة التي عاشها المؤلف، ويمكن من خلالها ذلك تتبع المظاهر الاجتماعية والتاريخية والسياسية لهذا المجتمع، وكذا اعتمادها في مجموعة من الدراسات، ويمكن تقسيم مضمون هذه النوازل إلى ثلاثة أقسام كبرى:

القسم الأول: يشمل جانب العبادات، وهو قليل بالنظر إلى مجموع النوازل؛

القسم الثاني: يشمل جانب المعاملات وهو الغالب الأعم؛

القسم الثالث: يشمل أبوابا مختلفة، وهو أيضا قليل.

وقد بلغت مجموع النوازل في كل نسخ المخطوط: ١٥٢ نازلة، وفي بعض النوازل قد نجد سؤالا واحدا، ولكنه يتضمن مجموعة من النوازل.

أما موضوعاتها فيمكن تقسيمها إلى مجموعتين:

١- المجموعة الأولى: المسائل الفقهية: وهي على ثلاثة أقسام:

(أ) : قسم العبادات: كالطهارة، والصلاة، والزكاة، والنذر؛

(ب) : قسم الأحوال الشخصية: كالزواج، والحضانة، والطلاق، والخلع، والإيلاء؛

(ج) : قسم المعاملات: كالبيع، والصرف، والضمان، والشركة، والوكالة، والوديعة، والغصب، والتعدي، والاستحقاق، والشفعة، والمزارعة، والمغارسة، والمياه، والضرر، والإقرار، والكراء، والقراض، والرهن، والحبس، والصدقة، والوصية، والحجر، والرقيق، والتدبير، والأقضية، والشهادات، واليمين، والسرقة، والجراح، والقتل، والديات، والقسامة، والإرث.

المجموعة الثانية: مسائل مختلفة: وتشمل أبوابا متفرقة منها : التفسير، والحديث، والعقيدة، وأصول الفقه، والسياسة الشرعية، والنسب، والأدب والشعر، والآداب وأخلاق عامة، والتصوف.

المطلب الرابع: منهج المؤلف في الفتوى:

برجعنا إلى مجموع فتاوى العلامة التادوي بن سودة، لتحديد لنا معالم المنهج الذي سار عليه، حيث نجده اختيار منهجا يتلائم مع طبيعة الفتوى، خصوصا وأنه كان قد تفرس عليها، ويتضح منهجه في الفتوى من خلال ما يلي:

أولا: الاستدلال للفتوى بنصوص شرعية: حيث سار على هذا المنهج في أغلب فتاويه، وهذا يدل على قوة عارضة الإمام في فهم الأدلة الشرعية، سواء المتفق عليها أو المختلف فيها، وقدرته على تنزيلها على الوقائع والأحداث المستجدة، والنوازل الطارئة، وكيفية تنقيح المناط، ومن جملة ذلك نجد:

أ- ففي النازلة رقم (٥) عند جوابه على رجل يميل إلى إحدى زوجتيه قال: إن الفعل المذكور من الزوج لا يجوز بحال، لقوله تعالى: (فلا تميلوا كل الميل فتذروها

كالمعلمة وإن تصلحوا وتتقوا فإن الله كان غفورا رحيما^{٤٨}. وقال تعالى: (فإن خفتن ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم ذلك أدني ألا تعولوا)^{٤٩}.

(ب)- وفي جوابه عن قضية رجل عزب لا أهل له، حلف بالحرام من كل امرأة يتزوجها إن فعل كذا، ثم فعله، حيث قال: "وبالجملة فهو قول من أحد قولي مالك، وقول جماعة من الصحابة والتابعين وهو مذهب الشافعي رضي الله عنه، ودليله حديث الترمذي: (لا نذر فيما لا يملك ابن آدم ولا عتق فيما لا يملك)^{٥٠}.

ثانيا: الاستدلال بأقوال العلماء وإسنادها إلى أصحابها مع ذكر الخلاف: لا ينسى المؤلف وهو يستدل في جوابه على النازلة أن يستعين بما جادت به ذاكرته وحافظته من أقوال العلماء، مع إسناد كل قول إلى صاحبه، وهذا من أمانته العلمية في نقل أقوال العلماء -رحمهم الله-، إضافة إلى أنه يشير إلى الخلاف بنوعيه: النازل داخل المذهب، والعالي بين المذاهب الفقهية، ويتجلى ذلك من خلال الآتي:

١- إسناد الأقوال إلى أصحابها ومن أمثله:

أ- ففي النازلة رقم (٧) قال: قال ابن رشد: "إن بنى في شرط أن لا نفقة لها على ثبوت النكاح وسقوط الشرط".

ج- وفي النازلة رقم (٨٢) يقول: قال في الجواهر: "وتجب بالخروج عن صومه على وجه الهتك من كل معتقد لوجوبه من رجل أو امرأة، لكل يوم كفارة ولا يسقطها عن يوم وجوبها في آخر".

٢- ذكر خلاف العلماء داخل المذهب مثاله:

- جاء في النازلة رقم: (٤١) في دية المُقَرَّر قوله: "فعزى القول بأن الدية على المقر في ماله بلا قسامة للمغيرة وابن الماجشون، وبالقسامة لابن لبابة، وتأويله مع تأويل بعض الشيوخ، ونسب القول بأن الدية على العاقلة لابن القاسم وأشهب عن مالك، ثم قال ثانيا: وهو نص مالك في كتاب محمد والمجموعة".

٣- ذكر الخلاف بين المذاهب الفقهية، ومثاله:

جاء في النازلة رقم: (٨٤) في ذكره لأنواع الكفر قوله: "واختلف فيمن قال أكفر بالله أو نحو ذلك إن فعلت، ثم فعل، فقال ابن عباس وأبو هريرة وعطاء وقتادة وجمهور فقهاء الأمصار؛ لا كفارة عليه، ولا يكون كافرا إلا إن أضمر ذلك بقلبه، وقال الأوزاعي والثوري والحنفية وأحمد وإسحاق: هو يمين وعليه الكفارة".

^{٤٨} - انظر النساء ١٢٨.

^{٤٩} - انظر النساء ٣.

^{٥٠} - رواه الترمذي في سننه، أبواب النذور والأيمان عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء لا نذر فيما لا يملك ابن آدم رقم الحديث: ٣٨١٢ وقال: حديث صحيح.

٤- تمحيص الأقوال والترجيح فيما بينها:

لا يكتفي المفتي بعرض أقوال العلماء دون تمحيص أو ترجيح، بل نجده يتدخل ويبيدي رأيه، ويظهر الصواب الذي يبدو له من خلال اجتهاداته، وهذا يثبت مكانته العلمية، وقوة شخصيته، وجودة قريحته في بيان الجواب الصائب للمستفتي، ويظهر ذلك من خلال ما يلي:

- **تمحيص الأقوال، ومثاله:** جاء في النازلة رقم: (٦) عند حديثه عن نكاح السر قوله: "وما نسبه ابن عرفة للجلاب فيه نظر لذكره نكاح السر بعده، وإنما قال ذلك فيما أسر به ولم يشهد به، ولقد أجاد صاحب التوضيح إذ تنبه له، وقال: لا يصح أن يكون هو الشاذ في كلام ابن الحاجب".

- **الترجيح بين الأقوال، ومثاله:** في النازلة رقم: (٧) عند الحديث عن تعليق الطلاق بالحرام قال: "وأن الونشريسي لما نقل كلام ابن العربي والطرطوشي قال: وهذا كله مما لا أقول به، ولا ألفت إليه؛ لأن التعليق في هذا الزمان بلفظ الحرام أشهر وأعرف منه بلفظ الطلاق، فلا يتأتى لنا أن نقول بما قاله أولئك الأئمة، فإذا كان الحرام في الزمان السابق كناية فهو الآن في زماننا حقيقة عرفية ولا بدع في كون اللفظ مجازاً ثم يصير في ذلك المعنى بعينه حقيقة عرفية لو راعينا ما قاله الونشريسي، لكننا نراعي ما قاله الشعبي ومسروق وربيعه وأبو سلمة وأصبع، وأنه لا يلزم في الحرام شيء حتى في التي في العصمة لأنه كتحريم الماء والطعام، وقد قال تعالى: (لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم)^١".

رابعاً: توظيف القواعد الفقهية والأصولية: لا شك أن اعتماد المفتي على القواعد كيفما كانت دليل على تمكنه من الصنعة الفقهية، وتعبير على تمرسه في الإفتاء، وهذا ما يمكن استنباطه من منهج الشيخ التادوي ابن سودة في نوازله، ويمكن تقسيم هذه القواعد إلى نوعين مهمين: القواعد والضوابط الفقهية، ثم القواعد الأصولية، وفيما يلي بيان لبعضها.

١- القواعد والضوابط الفقهية:

ففي النازلة رقم (٨٤) عند الحديث عن بعض مسائل الاستحقاق قوله: "وفي هذا نظر لأن كونه بيده أمس سابق على الذي هو في يده اليوم، فيجب رده إلى يده حتى يثبت هذا أنه كان في يده قبله لأن الأصل أن كل من سبقت له يده على شيء لا يخرج من يده إلا بيقين".

٢- القواعد الأصولية:

منها إعمال قاعدة مراعاة الخلاف، ففي النازلة رقم: (١٠٥) قال: "قول سحنون والذي اقتصر عليه صاحب المفيد غير معزو، وكأن المذهب هو أن الزرع

^١ - المائدة ٨٩.

كله لصاحب الزرع وعليه للأخر كراء أرضه وعمله عكس قول ابن القاسم، فإذا جعلنا الزرع بينهما أخذًا بالقولين، ومراعاة للقول بصحة العقدة كان أعدل إن شاء الله".

خامسًا: الإفتاء بالمشهور من المذهب: حرص المفتي العلامة سيدي التاودي بن سودة على التزام المشهور من المذهب المالكي في فتاويه، وهذا يعد من ركائز الإفتاء وشروط الفتوى عند مالكية الغرب الإسلامي وهذا يدل على رسوخ قدمه وحفظه للمذهب، من أمثلة ذلك نجد:

قال في النازلة رقم: (٦٥) في دية الخطأ: وهذا إذا ثبت أيضًا، وإلا فالعاقلة لا تحمل الخطأ على المشهور فيكون على الأم إذا أقرت الدية أو نصيبها منها. والأمثلة كثيرة في هذا الباب، وجل أجوبته لا تخرج في الغالب عن هذا المنهج.

سادسًا: الحرص على اليسر ورفع الحرج عن المستفتين: لقد قامت الشريعة الإسلامية الغراء على أصول أصيلة وقواعد متينة، كفلت لها الخلود في كل زمان ومكان، وجعلتها رسالة عالمية للبشر كافة، ولعل من أبرز ما قامت عليه هذه الشريعة السمحة: اليسر ورفع الحرج عن المكلفين، بل إن المشقة فيها جالبة للتيسير، وهذا المقصد الجليل ينبغي أن يكون حاضرًا في ذهن المفتي عند جوابه على المستفتين عملاً بهذا المبدأ. والمتفحص لأجوبة الشيخ التاودي ابن سودة يلحظ فعلاً تطبيقه لمبدأ اليسر ورفع الحرج، سالكا سبل التسهيل والتخفيف، مخيراً للسائل والمستفتي في الأخذ بما يراه سهلاً يسيراً دون الخروج عن حدود الشريعة وحرماتها. وهناك أمثلة كثيرة في نوازلها نذكر منها على سبيل المثال ما يلي:

أ - قال في معرض حديثه عن تعليق الطلاق بالحرام: وأن اللازم في الحرام طلاقه بآئنة؛ لأن الطلاق الرجعي لا يحرم الزوجة، وهو قول حماد بن أبي سليمان، وزيد بن ثابت وغيرهما، فلم يبق إلا قول ابن المواق مع مراعاة الأقوال في عدم لزوم الطلاق بالتحريم لمن أراد أن يأخذ به في نفسه، أو يأذن فيه لمن شاء أن يقلده عند الحاجة والاضطرار، وربك يخلق ما يشاء ويختار والسلام.

ب- قال في بعض مسائل الشركة: قول سحنون والذي اقتصر عليه صاحب المفيد غير معزو، وكأنه المذهب هو أن الزرع كله لصاحب الزرع وعليه للأخر كراء أرضه وعمله عكس قول ابن القاسم، فإذا جعلنا الزرع بينهما أخذًا بالقولين ومراعاة للقول بصحة العقدة كان أعدل إن شاء الله.

المطلب الخامس: وصف النسخ المعتمدة في قراءة المخطوط:

اعتمدنا في قراءة هذه النوازل على خمس نسخ ثلاث منها مخطوطة، ونسختين طبعتا طبعة حجرية؛ وهي كالاتي:

النسختان الأولى والثانية: مخطوطتان موجودتان بالخزانة الحسنية بالرباط تحت عنوان: "أجوبة فقهية لابن سودة محمد التاودي بن الطالب المري الفاسي":

- الأولى وهي تحت رقم ٦٨٢١: تقع في ٧٢ ورقة، مقاسها تقريبا ١٧×٢٧، عدد سطورها ١٩ سطرا، وعليها في الهوامش بعض التعليقات والطرر المكتوبة بخط مغاير. وتحتوي هذه النسخة على ١٤٧ نازلة مع أنها مبتورة الآخر.

- الثانية وهي تحت رقم ٥٥٩٠: تقع هذه النسخة في ١٢٧ ورقة، مقاسها تقريبا ١٧×٢٧، معدل عدد الأسطر فيها ٢٣ سطرا، وخطها مغربي كثيف، مدادها غليظ، بها خروم كثيرة، كتبت رؤوس المسائل بخط أحمر ثخين. كما توجد بها تعليقات مغايرة لخط النسخ، مما يؤكد أنها لشخص آخر، تحتوي على ١٥١ نازلة بإسقاط المكرر منها.

- **النسخة الثالثة:** نسخة المكتبة الوطنية بالرباط بعنوان: "أجوبة التاودي ابن سودة" وتحت رقم ٣٧٣٣ د، عدد أوراق هذه النسخة ١٦٤ ورقة، عدد الأسطر فيها ٢٠ سطرا، مقاسها تقريبا ٢٠ × ١٤، خطها النسخة خط مغربي متوسط، واضح ومقروء جيدا، بهوامشها تعليقات كثيرة وتحتوي على ١٤٧ نازلة.

النسختان الرابعة والخامسة: - طبعتان حجريتان - موجودتان بخزانة القرويين بفاس بعنوان: "نوازل التاودي ابن سودة".

- الأولى تحت رقم ٩٦٢٨، وبهامشها النوازل الصغرى للشيخ الإمام أبي محمد عبد القادر الفاسي الفهري؛ وهي تحت اسم نوازل ابن سودة محمد التاودي بن الطالب المري الفاسي (ت ١٢٠٩هـ)، طبعت وصححت على يد أحمد بن الجيلالي الأمغاري الفلالي، وانتهى من طبعها في الخامس عشر من جمادي الثانية سنة ١٣٠١هـ. وقد ذكر ناسخها أنها من جمع ولد الشيخ التاودي أبي العباس أحمد. تقع هذه النسخة في ١١٤ ورقة، عدد الأسطر فيها ٢٦ سطرا، ورؤوس المسائل والأجوبة مكتوب بخط غليظ بارز، وهي أقل النسخ أخطاء بعد النسخة التي تليها.

- الثانية تحت رقم ٩٠٩٨، طبعت مجردة على الحجر ضمن مجموع، بعد نوازل الشيخ أبي عبد الله سيدي محمد بن الحسن المجاصي. تقع هذه النسخة في ٨٨ ورقة، وتنتهي الصفحة الأولى من كل ورقة بالتعقيب. معدل عدد الأسطر فيها ٢٦ سطرا، رؤوس المسائل والأجوبة مكتوب بخط غليظ بارز، وهي أقل النسخ أخطاء، وهاتان الطبعتان الحجريتان تحتويان على ١٣٥ نازلة فقط.

خاتمة:

من خلال هذه القراءة الوصفية في نوازل العلامة التاودي ابن سودة الفاسي، يتبين لنا أنها تحمل تراثا فقهيا مهما، إذ تعد فقها تطبيقيا يسترشد به كل من الفقيه المفتي والقاضي، بالإضافة إلى ما تحمله من معطيات ومعلومات تاريخية تحدثنا عن الحقبة التي عاشها المؤلف وما عرفه عصره من التقلبات السياسية، والتغيرات الاقتصادية والاجتماعية وغيرها، فهي تعتبر وثيقة تاريخية تزخر بالعديد من المعلومات التي يمكن أن يستفيد منها المؤرخ وعالم الاجتماع وغيرهما.

وقد حاولنا من خلال قراءتنا لهذا المخطوط، نفص غبار السنين عنه نظرا لما يحمل في ثناياه من خائر وكنوز علمية لا تقدر بثمن، خدمة لتراثنا العلمي، واهتماما بموروثنا الثقافي والتاريخي، والله من وراء القصد وهو حسبنا ونعم الوكيل.

المصادر والمراجع:

- عبد الرحمن بن زيدان، "إتحاف أعلام الناس بجمال حاضرة مكناس" تحقيق: علي عمر، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
- عبد السلام بن عبد القادر بن سودة، "إتحاف المطالع بوفيات أعلام القرن الثالث عشر والرابع"، تحقيق محمد حجي دار الغرب الإسلامي بيروت، الطبعة الأولى: ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
- أحمد بن خالد الناصري، "الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى" تحقيق: جعفر الناصري، ومحمد الناصري دار الكتاب البيضاء الطبعة الأولى: ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
- عبد الحفيظ الفاسي، "التاج فيمن اسمه محمد من ملوك الإسلام"، المطبعة الأهلية الرباط: ١٣٤٦ هـ.
- محمود شاكر، "التاريخ الإسلامي المکتب الإسلامي"، الطبعة الرابعة، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- محمد الضعيف الرباطي، "تاريخ الضعيف"، تقديم وتحقيق: أحمد العماري، دار المأثور، الطبعة الأولى: ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
- عبد الرحمن الجبرتي، "تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار"، دار الجبل بيروت.
- أبو القاسم الزياني، "الترجمة الكبرى وأخبار المعمور برا وبحرا" تحقيق عبد الكريم الفيلاي دار المعرفة، الطبعة الأولى: ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م.
- أبو القاسم الزياني، "الروضة السلیمانية في ذكر ملوك الدولة الإسماعيلية".
- محمد بن جعفر الكتاني، "سلوة الأنفاس ومحادثه الأكياس بمن أقبر من العلماء والصلحاء بفاس"، دار الثقافة، الطبعة الأولى: ٢٠٠٤ م.
- محمد مخلوف، "شجرة النور الزكية في طبقات المالكية"، تعليق: عبد المجيد خيالي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
- محمد سليمان الأشقر، "الفتيا ومناهج الإفتاء"، مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة الأولى، ١٣٩٦ هـ.
- الحسن العبادي، "فقه النوازل في سوس قضايا وأعلام من القرن التاسع الى نهاية القرن الرابع عشر الهجري"، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
- محمد الحجوي التعالبي، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي دار الكتب العلمية - بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى - ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م: (٢/٢٤٥)،

- عبد الحي الكتاني، "فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشیخات والمسلسلات"، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي - بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، ١٩٨٢م..
- أبو عبد الله بن سودة، "الفهرسة الصغرى والكبرى"، تحقيق: عبد المجيد خيالي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ٢٠٠٢م.
- عمر الجيدي، "محاضرات في تاريخ المذهب المالكي في الغرب الإسلامي"، منشورات عكاظ، ١٤٠٧هـ.
- إدريس بن الماحي، "معجم المطبوعات المغربية"، منشورات مطابع سلا، ١٩٨٨م.
- حركات إبراهيم، "المعرب عبر التاريخ"، دار الرشد الحديثة، سنة الطبع : ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
- ابن زيدان، "المنزعة اللطيف في مفاخر المولى إسماعيل ابن الشريف" تقديم وتحقيق، عبد الهادي التازي، مطبعة إديال البيضاء الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.
- عبد الله كنون، "النبوغ المغربي".
- مجموعة من الباحثين، "ندوة الإمام مالك إمام دار الهجرة"، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغربية، ١٩٧٠.